



Distr.
GENERAL

S/20442
2 February 1989
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

FEB 5 1989
UNISACOL

تقرير الأمين العام عن فريق مراقب
الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق

(للفترة ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ إلى ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩)

مقدمة

١ - وافق مجلس الأمن ، في قراره ٦٦٩ (١٩٨٨) المؤرخ في ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، على تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة ٢٠٠٩٣/S والمتعلق بتنفيذ الفقرة ٢ من منطوق القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) ، وقرر أن ينشئ على الفور فريق مراقب الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق ، الذي يخضع لسلطة مجلس الأمن ، وطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الخطوات اللازمة لتحقيق هذا الغرض وفقاً لما ورد في تقريره سالف الذكر ، وقرر كذلك إقامة هذا الفريق لمدة ستة أشهر ، ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك ، وطلب إلى الأمين العام أن يبقى مجلس الأمن على علم تام بآلية تطورات إضافية .

٢ - ويغطي التقرير الحالي الفترة منذ بداية الفريق في ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ إلى ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ . وقد قدم بالفعل بيان تمهيدي عن أنشطة الفريق أثناء الأسابيع العشرة الأولى من هذه الفترة إلى مجلس الأمن في تقريري المؤقت المؤرخ في ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ (S/20242) . والقصد من هذا التقرير هو تزويد المجلس ببيان شامل عن الطريقة التي اضطلع بها الفريق بالولاية التي عهد بها المجلس إليه .

ال الولاية وال اختصاصات

٣ - حسبما هو مبين في تقريري إلى مجلس الأمن المؤرخ في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٨ (S/20093) ، ترد ولاية الفريق في الفقرة ٢ من منطوق قرار مجلس الأمن ٥٩٨ (١٩٨٧) ووفقاً لهذه الولاية ، فإن اختصاصات الفريق كما يلي :

(١) أن يعيّن مع الأطراف خطوط وقف إطلاق النار التي يتفق عليها بناء على الأماكن الدفاعية الإمامية التي يحتلها الجانبان في اليوم ي (يوم بدء العملية) ، على أن تعدل هذه الخطوط ، كما قد يتفق على ذلك ، عندما يتقرر أن موقع الجانبين قريبة جداً بصورة تبعث على الخطر ،

(ب) أن يرمد الامتثال لوقف إطلاق النار ،

(ج) أن يتولى التحقيق في أية انتهاكات لوقف إطلاق النار يزعم ارتكابها ويعيد الحالة إلى ما كانت عليه إذاً حدث انتهاك ،

(د) أن يمنع ، عن طريق التفاوض ، وقوع أي تغيير آخر في الوضع الراهن ، إلى أن تنسحب جميع القوات إلى الحدود المعترف بها دولياً ،

(هـ) أن يشرف على انسحاب جميع القوات إلى الحدود المعترف بها دولياً وأن يتحقق ويتأكد من ذلك ،

(و) وبعد ذلك ، أن يرمد وقف إطلاق النار على الحدود المعترف بها دولياً ، ويتحقق في الانتهاكات التي يزعم ارتكابها ، ويمنع ، عن طريق التفاوض ، وقوع أي تغيير آخر في الوضع الراهن إلى أن يجري التفاوض على تسوية شاملة ،

(ز) الحصول على موافقة الطرفين على ترتيبات أخرى يمكن ، إلى أن يجري التفاوض على تسوية شاملة ، أن تساعد في تخفيف حدة التوتر وبناء الثقة بينهما ، وذلك من قبل تعيين مناطق للعمل بين القوات على كل من جانبي الحدود الدولية ، وتحديد عدد وعيار الأسلحة المقرر وزعها في المناطق القريبة من الحدود الدولية ، وقيام أفراد تابعين للأمم المتحدة بدوريات بحرية في بعض المناطق الحساسة في شط العرب أو بالقرب منه .

٤ - وكما يرد في الفقرة ٢٠ أدناه ، فإن المناقشات مع حكومة العراق وجمهورية إيران الإسلامية فيما يتعلق بوضع الفريق قد اختتمت أو تجرى حالياً . والغرض من هذه المناقشات هو عقد اتفاقيات تتضمن مبادئ ميثاق الأمم المتحدة واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحساباتها ، فضلاً عن الخبرات المستفادة من العمليات السابقة للأمم المتحدة في مجال صيانة السليم ، بغية كفالة استقلال الفريق في تسيير أعماله وتمتعه بمقدمة

خاصة "بحرية الحركة والاتصالات وغيرها من التسهيلات الالزمة لاداء مهامه". (انظر الفقرة ٥ (ج) من S/20093).

تكوين الفريق وقيادته ووزعه

٥ - ما زال يتولى قيادة فريق مراقبين الامم المتحدة العسكريين لإيران والعراق رئيس المراقبين العسكريين ، اللواء سلافكو يوفيتتش (يوغوسلافيا) . أما مساعد رئيس المراقبين العسكريين في الجانب الايراني ، فهو العميد ج. كيلي (ايرلندا) ، وفي الجانب العراقي ، العميد ف. م. باتيل (الهند) .

٦ - وفي شباط/فبراير ١٩٨٩ ، كانت قوة الفريق ، بما فيها اركان المقر في بغداد وطهران ، تتكون على النحو التالي :

مراقبو الامم المتحدة العسكريون :

١٠	الارجنتين
١٥	امتراليا
١٥	اندونيسيا
١٢	اوروغواي
	ايرلندا (بما في ذلك مساعد رئيس المراقبين العسكريين)
١٥	ايطاليا
١٥	بنغلاديش
١٥	بولندا
٧	بيرو
١٥	تركيا
١٥	الدانمرك
٩	زامبيا
١٥	السنغال
١٥	السويد
١٥	غانا
١٥	فنلندا
١٥	كندا

مراقبو الأمم المتحدة العسكريون : (تابع)

10	كينيا
10	مالزيا
10	النرويج
7	النمسا
10	نيجيريا
10	نيوزيلندا
	الهند (بما في ذلك مساعد رئيس المراقبين العسكريين)
10	هنغاريا
10	يوغوسلافيا
<u>11</u>	
<u>20.</u>	

الوحدة الجوية

نيوزيلندا

وحدة الشرطة العسكرية

أيرلندا

<u>٣٧</u>	<u>الشعبة الطبية</u>
<u>٤</u>	النمسا
<u>٤٠٩</u>	المجموع

وبالاضافة إلى ما تقدم ، وفرت كندا في بداية العملية وحدة إشارة بلغ عددها في قوتها القصوى ٥٢٥ فردا من جميع الرتب ، وذلك لتأمين اتصالات كافية للفريق بانتظار إنشاء نظام للاتصالات تابع للأمم المتحدة ويقوم على تشغيله مدنيون . وقد أعيد وزع هذه الوحدة بالتدرج فجلت عن جمهورية أيرلاند الاسلامية في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٨ وعن العراق في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٨ . ويحتمل أن تحصل إضافات أخرى للقوة العسكرية للفريق عندما يكتمل وزع الوحدة الجوية . ومن المزمع أيضا إضافة وحدة بحرية صغيرة عندما يتم التوصل إلى اتفاق مع الطرفين بشأن قيام الفريق بخفر خط العرب والمياه المجاورة له في الخليج .

٧ - ويوجد حاليا في منطقة البعثة مائة وسبعة عشر موظفاً مدنياً دولياً و ٤١ موظفاً محلياً . وهذا العدد أقل بكثير من عدد الوظائف المأذون بها . وقد تم تحقيق توفير كبير من جراء اتباع سياسة توظيف شديدة الحذر تبقى الوظائف بموجبها شاغرة إلى أن تتأكد الحاجة إليها بوضوح . كما تحققت وفورات أولية لأن الفريق ما زال يعتمد إلى درجة كبيرة على البلدين المضيفين في بعض المجالات كالنقل البري والجوي وميانة المباني . وفضلاً عن ذلك ، أدت بعض الصعوبات في توظيف اختصاصيين كخبراء الاتصالات إلى وفورات غير مقصودة .

٨ - ويظهر في الخريطة المرفقة وزع فريق مراقبو الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق اعتباراً من كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ .

٩ - وكما أوردت في تقريري في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ، كان من المزمع أصلاً تقسيم مقر قيادة الفريق بين طهران وبغداد على أن يكون مقر قيادة مفرزة إيران في بختران ومقر قيادة مفرزة العراق إلى جانب مقر قيادة الفريق في بغداد . وفي نهاية الأمر ، تبين أن طهران موقع أفضل من بختران لقيادة مفرزة إيران . وعلاوة على ذلك اتضح أيضاً أن من المزعج بعض الشيء أن يكون هناك مقران منفصلان للفريق والمفرزة في كل من العاصمتين . وعليه ، دمج رئيس المراقبين العسكريين قيادة الفريق والمفرزة في كل من المدينتين ، وهناك الآن مقر قيادة واحد للفريق في بغداد وأخر في طهران . وكان من مزايا ذلك أيضاً تمكين رئيس المراقبين العسكريين من ت توفير عدد أكبر من مراقبو الأمم المتحدة العسكريين للقيام بأعمال الدورية على امتداد خط وقف إطلاق النار . وتم بطريقة مماثلة تعديل تنظيم موظفي الدعم المدنيين ، فنشأت عن ذلك أيضاً بعض الوفورات .

١٠ - وما زال رئيس المراقبين العسكريين وكبار مساعديه ("فريق القيادة") يقضون أسبوعاً في بغداد وأسبوعاً في طهران بالتناوب . وعقب مفاوضات ناجحة ، اتفق الطرفان الآن على السماح لطائرات الأمم المتحدة للاتصالات بعبور خطوط وقف إطلاق النار ، فاصبح اللواء يوفيتش ومساعدوه يستطيعون الطيران مباشرة بين العاصمتين : وقد جرت أول رحلة جوية من هذا النوع في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ . وفضلاً عن ذلك ، أجرت طائرة أخرى تابعة للأمم المتحدة رحلة جوية مباشرة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ . ونتجت عن هذا الترتيب بالنسبة للفريق وفورات في الزمن والمال على السواء .

١١ - ومرابقو الأمم المتحدة العسكريون موزعون في أربعة قطاعات في الجانب الإيراني مع وجود قيادات للقطاعات في سقيز وبختران ودرزفول والهواز ، وفي ثلاثة قطاعات في

الجانب العراقي ، مع وجود قيادات للقطاعات في السليمانية وبعقوبة والبصرة . وكل من قيادات القطاعات هذه يسيطر على عدد من مواقع المجموعات المتقدمة والقريبة بقدر الامكان من الخطوط الامامية من أجل الاقلال الى ادنى حد من الوقت الذي يقضيه مراقبو الامم المتحدة العسكريون في الانتقال بين موقع المجموعة وخط وقف اطلاق النار . ويتراوح طول خط وقف اطلاق النار الذي يراقبه موقع مجموعة بين ٧٠ كيلومترا في الاجزاء الجنوبية من خط وقف اطلاق النار و ٣٥٠ كيلومترا في المنطقة الجبلية الشمالية .

العمليات

١٢ - يرد وصف مفصل لانشطة فريق مراقب الامم المتحدة العسكريين لإيران والعراق اثناء الاسابيع التي سبقت بدء شفاذ وقف اطلاق النار والاسابيع التي تلت مباشرة وذلك في التقرير المؤقت الذي قدمته في ٢٥ تشرين الاول /اكتوبر ١٩٨٨ (S/20242) . وكما كانت ابلغت مجلس الامن في ذلك الوقت ، يعمل مراقبو الامم المتحدة العسكريون في دوريات متحركة تضم كل منها مراقبين اثنين يستخدمان في العادة احدى المركبات ، ولو انهم احيانا يستخدمان طائرة عمودية او قاربا في المستنقعات الجنوبية ، او يتنقلان على ظهر البفال وعلى الاقدام - بل وفي الاونة الاحدث عهدا على زلاجات - في المناطق الشمالية الجبلية . والمهمة الاساسية للدوريات هي التأكد من ان الجانب المعهود اليها بمراقبته يتمثل لوقف اطلاق النار . وتضطلع الدوريات بهذا من خلال ملاحظاتها المنتظمة للأماكن الدفاعية الامامية والتحقق في الشكاوى الواردة من الجانب الآخر . وتنتفاوض هذه الدوريات قدر الامكان مع قادة المواقع المحليين بشأن اعادة الحالة الى ما كانت عليه . وحيثما يتعدد هذا ، ترفع المسألة الى قيادة القطاع المعنى كي يمكنها ان تنظر في الامر مع سلطات الاتصال في الجانب المعنى . كما تتلقى الدوريات شكوى بوقوع انتهاكات مزعومة لوقف اطلاق النار من الجانب الآخر . وترفع هذه الشكاوى عبر التسلسل القيادي بحيث يمكن ان يتحقق منها مراقبو الامم المتحدة العسكريون في الجانب الذي يزعم وقوع انتهاكات فيه . ويجري مراقبو الامم المتحدة العسكريون في الجانبين اتصالا مباشرا بينهم باستخدام اللاسلكي عبر خطوط وقف اطلاق النار ، ويلتقطون ايضا بانتظام في المنطقة الحرام . وقد ثبت ان هذا الاسلوب هو اكثر الطرق فعالية للتتصدى بسرعة لانتهاكات وقف اطلاق النار المزعومة واتخاذ تدابير انسانية وتدابير لبناء الثقة من قبيل تبادل الجثث الموجودة في ميدان القتال . وقد وافق الجانبان على ان يفتحا ثلاثة معابر لتمكين افراد ومركبات الامم المتحدة من العبور من جانب الى آخر حسبما تتطلب مهامهم . ويعتمد فريق مراقب الامم المتحدة

ال العسكريين لایران وال العراق استخدام هذه المعابر الثلاثة حالما يمكنه الاستفادة عن الاعتماد على مركبات البلد المضييف وسائلقه لاغراق النقل .

١٣ - وتجدر الاشارة الى انى كنت قد اقترحت على الجانبين ، قبل بدء نفاذ وقف اطلاق النار ، اعتبار عدد من الانشطة بمشابهة انتهاكات لوقف اطلاق النار . وحتى ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، كان فريق مراقبى الامم المتحدة . العسكريين لایران وال العراق قد تلقى ١٦٠ شكوى بانتهاكات مزعومة لوقف اطلاق النار . وكان كثير من هذه الشكاوى ذات طابع شانوي جدا ، ولم يؤكد الفريق سوى ٣٥ في المائة منها بوصفها انتهاكات . وجدير باللاحظة ان عدد الانتهاكات المزعومة والممؤكدة شهريا ما انفك يتباين باستمرار نظرا لان فريق مراقبى الامم المتحدة العسكريين لایران وال العراق قد كسب ثقة واحترام الطرفين . وقد تأكّد هذا الانخفاض اثناء الشهر الماضي بوجه خاص . وتتضمن انتهاكات وقف اطلاق النار عموما تحريك القوات او انشاء مراكز مراقبة او موقع آخر متقدمة عن الخطوط الدفاعية وتنفيذ اشغال هندسية وتعزيز المواقع الدفاعية . وفي جميع هذه الحالات يسعى فريق مراقبى الامم المتحدة الى اقناع الطرف المعني بوقف العمل والعودة الى الوضع القائم . ويصادف الفريق نجاحا في هذا المسعى أحيانا ، وفي أحيانا أخرى لا يصادفه ، إلا أن مما تجدر ملاحظته مرة أخرى أن نسبة نجاحه تزداد باستمرار .

١٤ - ويتمثل أحد أخطر الحوادث التي وقعت اثناء الفترة قيد الاستعراف في قيام جمهورية ایران الاسلامية باغراق الارض الحرام في منطقة خشك (قطاع الاهواز) لایجاد عائق مائي بين الموضع الامامي التي يحتلها الجيشان والتي تقع في هذه المنطقة الى الشرق مباشرة من الحدود المعترف بها دوليا . وهذا الانتهاك لوقف اطلاق النار الذي بدأ في ١٣ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، أكدته فريق مراقبى الامم المتحدة العسكريين لایران وال العراق في ١٦ ايلول/سبتمبر وطلب الى جمهورية ایران الاسلامية وقف عملية الاغراق . وبالرغم من الاستجابة الميدانية الايجابية ، فقد استأنفت عملية الاغراق بعد ١٩ ايلول/سبتمبر بقليل وهي تغطي حاليا مساحة طولها ٦٠ كيلومترا وعرضها من كيلومترتين الى ثلاثة كيلومترات وتمتد من قنطرة سلمون في الشمال حتى بضعة كيلومترات من شط العرب في الجنوب . وقد أدى هذا العمل الى زيادة التوتر على نحو خطير على طول خط وقف اطلاق النار في الاشهر الاخيرة . وأسفر في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ عن تبادل نيران المدفعية والأسلحة الخفيفة والصواريخ تسبّب في حدوث اصابتين قاتلتني على الجانب الايراني وكان يمكن أن يتتحول الى حالة شديدة الخطورة . وقد حيّل دون تصاعد هذه الحادثة بفضل ما أبداه مراقبو الامم المتحدة في الموقع من رد فعل اتسم

بالسرعة والكفاءة . يضاف الى ذلك أن سرعة وصول مساعدته رئيس المراقبين العسكريين الى مسرح الاحداث أشارت استجابة ايجابية من كلا الجانبين للطلب الذي وجهه المراقبون لممارسة ضبط النفس . بيد ان الجانبين يواصلان القيام بأعمال هندسية مكثفة لبناء سدود على كلا جانبي المنطقة المغمورة بالمياه . ومن دواعي القلق كذلك انه بالرغم من ان عدد الادعاءات الصادرة عن الجانبين باطلاق النار عبر خطوط وقف اطلاق النار كان قليلا جدا في الاشهر الاولى من ولاية المراقبين ، فقد ابلغ الفريق في الاونة الاخيرة عن حدود زيادة مقلقة في حوادث اطلاق النار هذه في منطقة الغمر بالمياه . وقد امر رئيس المراقبين العسكريين بزيادة الدوريات في المنطقة وقام مؤقتا بتعزيز قطاعي الاحواز والبمراة بمرأبيين اضافيين . وقد اشارت السلطات الایرانية في الايام القليلة الماضية الى أنها تحاول حل مشكلة الاغراق . ومع ذلك ، لا تزال المنطقة المعنية أكثر المناطق تفجرا في منطقة عمليات فريق مراقيب الامم المتحدة العسكريين لايران والعراق .

١٥ - وهناك مصدر آخر من مصادر التوتر على طول خط وقف اطلاق النار ، وهو الحرائق المشتعلة باستمرار في ثلاثة من آبار البترول في المنطقة الفاصلة الواقعة في منطقة دهلوران بالاراضي الایرانية . وقد حاول رئيس المراقبين العسكريين لعدة شهور اقناع السلطات العراقية بالموافقة على اتخاذ التدابير اللازمة لاخماد هذه الحرائق .

١٦ - وفي بعض النقاط الواقعة على خط وقف اطلاق النار ، لا تزال القوات المتعارضتان تحتلان مواقع متقاربة بدرجة خطيرة ، وفي احدى النقاط لا يفصل بينهما سوى ١٠ امتار . وتقضى الولاية المستندة الى فريق مراقيب الامم المتحدة العسكريين لايران والعراق ، كما جاء في الفقرة ٣ أعلاه ، بأن يبحث الفريق الجانبين في هذه الحالات على التراجع عن الاماكن الدفاعية الامامية الى حين أن يتم الانسحاب الى الحدود المعترف بها دوليا ، ويؤمل أيضا أن تحدد منطقة فاصلة لكل جانب في هذه الاماكن . وقد حدد رئيس المراقبين العسكريين عددا من المناطق التي يُحتمل أن تكون ذات حساسية وقدم اقتراحا الى الجانبين للقيام بعدد من التحركات ذات القاعدة المتبادلة للتقليل من خطر حدوث اشتباكات في هذه الاماكن . وقد تم احرار بعض النجاح المحلي وتحقيق عمليات انسحاب محدودة نتيجة لما مارسه فريق المراقبين العسكريين من اقناع للجانبين ولأن الاحوال الجوية اضطررت الجانبين الى التراجع الى المواقع الشتوية في بعض المناطق .

١٧ - وقد قام رئيس المراقبين العسكريين بعدد آخر من المبادرات لبناء الثقة بين الجانبين ، أبرزها ما حدث في ٤ تشرين الاول /اكتوبر ١٩٨٨ من تبادل الجانبين لعدد قليل من الاسرى الذين أسروا منذ وقف اطلاق النار ، وكذلك التفاوض من أجل الاتفاق على

عمليات رش لإبادة الجراد في المناطق الواقعة على طول خط وقف اطلاق النار ، وتبادل جثث القتلى من ضحايا الحرب الذين عشر عليهم في المنطقة الحرام أو خلف الاماكن الدفاعية الامامية . وفي ٢٠ كانون الثاني/يناير كانت ١٣٧ جثة من جثث هؤلاء الضحايا قد أعيدت الى بلد كل منها . والجدير بالذكر أنني كنت قد اقترحت على الجانبين ، من أجل تسهيل مناقشة مثل هذه الامور تكوين فريق عسكري عامل مختلف يجتمع بصفة دورية برئاسة رئيس المراقبين العسكريين . وقد تم الان التوصل الى اتفاق مع الجانبين على أن يبدأ الفريق العامل في القيام بعمله ، ومن المتوقع أن يعقد هذا الفريق أو اجتماع له في وقت قريب جدا في موقع في المنطقة الحرام حدد لهذا الفرض منذ فترة ماضت .

السوقيات

- أقيم مؤقتاً مقر فريق مراقبين الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق في بغداد في مبنى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا وأقيم مؤقتاً مقر الفريق في طهران في أحد الفنادق . وبعد ذلك قدمت الحكومتان المضيغتان مرافق أكثر دواماً لمقر فريق مراقبين الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق بحيث أصبح الفريق يعمل الآن في مبنى خاص به في كلتا العاصمتين . وفي المقررين القطاعيين ومواقع المجموعات ، كانت الحكومتان المضيغتان توفران في العادة مكاتب ومساكن في الأماكن التي تاحتلها قوات كل منها . وقد تسبب ذلك أحياناً في خلق أوضاع مقيدة لمراقبين الأمم المتحدة العسكريين ولاسيما في أوقات فراغهم المحدودة . وقد طمأن رئيس المراقبين العسكريين كلتا الحكومتين إلى أن أفراد مراقبين الأمم المتحدة العسكريين سوف يحرمون تماماً على احترام الأمن واحترام كل ما يهم الحكومتين من أمور أخرى ، وتحث الحكومتين على أن تسمحاً لمراقبين الأمم المتحدة العسكريين بحرية الحركة الالزمة كي يتتسن لهم أداء واجباتهم والتمتع بقدر متواضع من الترويج .

١٩ - وقد أبدت الحكومتان أقصى تعاون لتلبية طلبات فريق مراقبى الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق فيما يتعلق بالنقل البري والجوى ، وذلك الى حين حصول الفريق على عرباته وطائراته الخامسة . وقد استلم الفريق الان معظم العربات التي يحتاج اليها على كلا الجانبين ، ويؤمل أن تزد اليه في وقت قريب التراخيص اللازمة حتى يتتسن له تحقيق الاكتفاء الذاتي في مجال النقل البري في المستقبل القريب جدا . أما فيما يتعلق بالطائرات ، فان الفريق توجد تحت تصرفه الان بالفعل طائرة من طراز جيت ستريم (Jetstream) قدمتها الحكومة السويسرية بأريحية كطائرة اتمالات لرئيس المراقبين العسكريين ، وطائرة من طراز آندوفر Andover تابعة للسلاح الجوى الملكى

النيوزيلندي تستخدم في أغراض الشحن ونقل ركاب ، وطائرة متعاقد عليها من طراز توين اوتر Twin otter تستخدم أساسا في مهام المراقبة على الجانب العراقي . وهناك طائرة إضافية من طراز توين اوتر جاهزة للوزع على الجانب الایرانی بمجرد انتهاء الترتيبات اللازمة للقاعدة الجوية لهذه الطائرة وخطط طيرانها . ويوملا أن تنتهي في وقت قريب المفاوضات التي ترمي الى وزع ۱۲ طائرة عمودية يحتاج اليها الفريق بمفردة عاجلة لتعزيز قدرته على القيام بدوريات الحراسة ولاسيما في مناطق معينة من خط وقف اطلاق النار يصعب الوصول اليها .

العلاقات مع الطرفين

- ٢٠ - يتمثل أحد الشروط الأساسية لتمكن فريق مراقبين الأمم المتحدة العسكريين لإيران وال العراق من الوفاء بولايته ، مثلما هو الحال بالنسبة لجميع عمليات مياثنة السلام ، في ضرورة حصوله على التعاون الكامل من الطرفين ، خاصة فيما يتعلق بحرية الحركة والاتصالات وسائل التسهيلات اللازمة لاداء مهامه . وفي ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ عقد اتفاق أولي مع حكومة العراق بشأن مركز الفريق ، ولكن اتفاقاً مماثلاً مع حكومة جمهورية إيران الإسلامية لا يزال قيد المناقشة . ومن المأمول أن يسمح إبرام هذا الاتفاق الجوهري في أىجاد حل مبكر للصعوبات التي نشأت بخصوص حرية حركة الفريق ، واستخدامه للاتصالات بالتواجد الاصطناعية من الأراضي الإيرانية ، والصعوبات ذات الملة المتعلقة بالجمارك والتراخيص والتي تركت أثراً سلبياً على قدرة الفريق التنفيذية على الوفاء بولايته .

الجوانب المالية

٢١ - أذنت الجمعية العامة للأمين العام ، بموجب قرارها ٢٣٠/٤٣ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، بأن ينفع بالتزامات لفريق مراقبين الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق بمبلغ إجمالي لا يتجاوز ٧٩٦٠٠٠ دولار (٧٨٩٠٠٠ دولاً) شهرياً ، بمدحقة مسبقة من اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، لفترة الاشلي عشر شهراً التي تبدأ في ٩ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، وذلك اذا قرر مجلس الأمن استمرار الفريق بعد انتهاء فترة الاشهر الستة المأذون بها بموجب قراره ٦١٩ (١٩٨٨) . فإذا قرر المجلس أن يمدد ولاية الفريق الى ما بعد انتهاء فترة ولايته الحالية ، فإن التكاليف التي تحملها الأمم المتحدة للاحتفاظ به خلال فترة التمديد ستكون في حدود الالتزام الذي أذنت به الجمعية العامة في قرارها ٢٣٠/٤٣ ، مع افتراض استمرار المسؤوليات الحالية للفريق .

٢٢ - وفي بداية شهر كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، بلفت الاشتراكات المقررة غير المدفوعة الى الحساب الخاص للفريق ٣٣,٩ مليون دولار ، وهو مبلغ يمثل ٦٣ في المائة من مجموع المبلغ المقرر ، في حين بلفت التبرعات النقدية المقبوسة ١١ مليون دولار .

٢٣ - وقد أنشيء فريق مراقبين الامم المتحدة العسكريين لإيران والعراق أصلاً في ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ لفترة ستة أشهر . فإذا قرر مجلس الامن تمديد ولاية الفريق لفترة ستة أشهر أخرى ، فسيكون من الضروري القيام بعملية معقدة لضبط السجلات المحاسبية للفريق في نهاية فترة كل ولاية من أجل معرفة تكلفة الفريق خلال تلك الفترة ، وذلك بالنظر الى أن حسابات المنظمة تستكمل على أساس شهري لكل من أشهر السنة التقويمية . وتحقيقاً للكفاءة الادارية ، وتخفيضاً لعبء العمل الذي تقتضيه عملية ضبط الحسابات في نهاية كل ولاية ، فإنه يفضل لو تمدد الولاية حتى نهاية الشهر من أشهر السنة التقويمية . ولهذا السبب بالذات أوصيت في الفقرة ٤٢ أدناه أن تمدد الولاية لفترة سبعة أشهر و ٢٢ يوماً ، أي لغاية آخر يوم من أيام شهر آيلول/سبتمبر ١٩٨٩ .

تنفيذ قرار مجلس الامن ٥٩٨ (١٩٨٧)

٢٤ - فور مدور ندائى الذي وجهته في ٨ آب/أغسطس ١٩٨٨ الى جمهورية إيران الاسلامية وال العراق لمراجعة وقف لاطلاق النار ، وجهت اليهما دعوة رسمية لكي يوفداً ممثليهما الى جنيف لإجراء محادثات مباشرة تحت رعايتي بقصد التوصل الى فهم مشترك للاحكماء الآخرى الواردة في القرار ولإجراءات وتوقيت تنفيذ هذه الاحكام . وهذه المحادثات ، التي عقدت في جنيف في الفترة ما بين ٢٥ آب/أغسطس و ١٣ آيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، كانت في شكل سلسلة من الاجتماعات اشترك فيها وزير خارجية كل من جمهورية إيران الاسلامية والعراق .

٢٥ - وعقدت منذ ذلك الحين جولتان اخريان من الاجتماعات المشتركة على المستوى الوزاري ؛ عقدت احداهما في نيويورك في ١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ ، والآخر في جنيف في اثناء الفترة ما بين ٣١ تشرين الاول/اكتوبر و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ . وهاتان الجولتان من المحادثات تضمنتا معاً ما مجموعه ١١ جلسة عامة بين وزيري خارجية جمهورية ايران الاسلامية والعراق . وعقد كل من هذه الاجتماعات إما برئاستي أو برئاسة السفير يان إلياسون ، الذي عينته في ١ آيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ليكون ممثلي الشخصي للمسائل المتعلقة بتنفيذ قرار مجلس الامن ٥٩٨ (١٩٨٧) .

٢٦ - وفي اثناء محادثاتي مع وزيري الخارجية في نيويورك في تموز/يوليه وأوائل آب/أغسطس ١٩٨٨ ، سعيت الى وضع جدول زمني واجراءات وغير ذلك من اشكال التفاهم بشأن

تنفيذ القرار ككل . وكما يذكر أعضاء مجلس الأمن ، كانت قد قدمت إلى الطرفين كل فسي عاصمته ، في أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، خطة موجزة لتنفيذ القرار ككل لا يتجرأ . وفي تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٧ ، قدمت خطة التنفيذ مفصلة بدرجة أكبر ، وفي تموز/يوليو ١٩٨٨ جعلتها خطة مستفيضة .

٣٧ - وقبل افتتاح المحادثات المباشرة في جنيف في ٢٥ آب/أغسطس بثirty عشرة أيام ، قدمت إلى الطرفين أفكاراً محددة مستمدّة من خطة التنفيذ المستفيضة ومتصلة بترتيبات لوقف اطلاق النار . وتناول الطرفان هذه الأفكار بعمق في أثناء المحادثات . وينبغي أن يلاحظ أن الحوار أصبح مع سير المحادثات أكثر ارتباطاً بجوهر الموضوع . وما عرضته على وزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية ووزير خارجية العراق في أثناء الجلسة المشتركة المعقدة في ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ شمل النقاط الجوهرية التالية المستمدّة من خطة التنفيذ المستفيضة :

(أ) دمج الترتيبات التي تنظم وقف اطلاق النار ، بما فيها حرية الملاحة في مضيق هرمز ؛

(ب) سحب القوات إلى الحدود المعترف بها دولياً ضمن إطار زمني يقارب الأسابيعين ؛

(ج) بدء تنفيذ إجراء لاطلاق سراح أسرى الحرب وإعادتهم إلى وطنهم بحيث ينتهي ضمن إطار زمني محدد ؛

(د) الضرورة الملحّة التي توجّب البدء في تطهير شط العرب بدون عراقيل .

٣٨ - ويبدو ، في هذا الصدد ، أن الطرفين يوافقان من حيث المبدأ على بعض هذه المقترنات أو على جوانب منها ، أي على :

(أ) حرية الملاحة في أعلى البحار وفي مضيق هرمز بالنسبة لسفين الجانبين ؛

(ب) الانسحاب السريع للقوات إلى الحدود المعترف بها دولياً ؛

(ج) اتفاقية جنيف الثالثة فيما يتصل بمسألة أسرى الحرب ؛

(د) الفائدة التي تعود على الجانبين من جعل شط العرب صالح للملاحة مرة أخرى .

بيد أنه يجب التركيز على أن ظهور هذه الأرضية المشتركة بين الطرفين على المسائل المدرجة أعلاه ينبغي لا يفسر على أنه يتعدى بكثير كونه التقاء للآراء من حيث المبدأ .

٣٩ - وفي الوقت الحاضر لايزال للطرفين آراء متباعدة بالنسبة لما يعنيه وقف اطلاق النار . كما تختلف وجهات نظرهما حول الموعد الذي يتعين فيه بدء انسحاب القوات الى الحدود المعترف بها دوليا . وللطرفين فيما يتعلق بموضوع جعل شط العرب صالح للملاحة مرة أخرى ، مواقف مختلفة بشأن اطار وطريقةتناول هذه المسألة . وتبرز هذه الاختلافات في سياق خلاف على الموضوع العام المتعلقة باطار اجراء المحادثات المباشرة . ويوضح تباين الآراء بين الطرفين ضرورة إيجاد الائتمان والثقة بينهما .

٤٠ - لذا فقد اقتربت على الطرفين عددا من التدابير لبناء الثقة بينهما . وقام الطرفان مؤخرا باتخاذ بعض خطوات محدودة ولكنها هامة . وبعد الاتصالات المكثفة التي أجريتها مع كل من الطرفين ولجنة الصليب الأحمر الدولية ، وقعت جمهورية إيران الإسلامية والعراق واللجنة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ مذكرات تفاهم بشأن إطلاق سراح أسرى الحرب المرضى والجرحى وإعادتهم الى أوطانهم . ويخدوني الامل في أن يستمر هذا التبادل للأسرى في الفترة المقبلة . ومما يحفز الهمة موافقة الطرفين على المشاركة فورا في الفريق العامل العسكري المختلط الذي سبق أن اقترحت انشائه . ويمكن النظر بنفس الطريقة الى رفع قيود معينة فرضت من جانب واحد على الطيران المدني في المنطقة .

٤١ - خلال الفترات الواقعة بين جولات المحادثات المباشرة كت على اتصال مستمر بالطرفين في محاولة للمضي قدما بالتنفيذ الكامل للقرار ٥٩٨ (١٩٨٧) . وكانت هذه الاتصالات أساسا في شكل مناقشات ومشاورات أجريت مع الحكومتين كل على حدة . ومنذ وقت قصير جدا اجتمعت أنا وممثلي الشخصي في منتصف شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، في جنيف ، بنائب رئيس وزراء ووزير خارجية العراق ، وبالممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ، وفي منتصف شهر كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ اجتمعت مرة أخرى بنائب رئيس وزراء ووزير خارجية العراق وبوزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية في باريس وأعربت لكل من الجانبين عن قلقني إزاء الأوضاع الراهنة .

٣٢ - وعلى إثر هذه الاجتماعات ، طلبت إلى ممثلي الشخص أن يقوم بزيارة طهران وبغداد لإجراء مشاورات مع السلطات هناك . وقد أمض الفترة من ٢٤ إلى ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ في جمهورية ايران الاسلامية ، حيث اجتمع مع رئيس الوزراء السيد موسوي ووزير الخارجية السيد ولايتي ونائب وزير الخارجية السيد لواساني وغيرهم من كبار المسؤولين . وأمض الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، في العراق حيث اجتمع مع الرئيس مدام حسين ونائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية السيد طارق عزيز وغيرها من كبار المسؤولين . واعتقد أن الزيارة كانت مفيدة للغاية بالنسبة إلى استمرار جهودنا في إطار قرار مجلس الامن ٥٩٨ (١٩٨٧) . وفضلا عن ذلك ، فإنني واثق من أنه يمكن لتبادل الآراء الذي جرى خلال الزيارة ولما تلقيناه من دلالات أبدتها كل من الطرفين أن تضفي زخما على عملية السلام .

ملاحظات

٣٣ - يشكل وقف اطلاق النار الذي أعلن في ٨ آب/أغسطس ١٩٨٨ وأصبح نافذا في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، إلى جانب وقف كافة الانشطة العسكرية في البر والبحر والجو والانسحاب إلى الحدود المعترف بها دوليا دون تأخير ، خطوة أولى نحو ايجاد توسيع عن طريق التفاوض حسبما يتطلبه قرار مجلس الامن ٥٩٨ (١٩٨٧) . وكما شرحت في رسالتي إلى الممثلين الدائمين لجمهورية ايران الاسلامية والعراق في ٨ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، فإن المحادثات المباشرة بين وزيري الخارجية التي تقرر اجراؤها تحت رعايتي عقب إقرار وقف اطلاق النار مباشرة تستهدف التوصل إلى تفاهم عام بشأن الاعكام الأخرى للقرار والإجراءات المتعلقة بها وتوفيق تنفيذها .

٣٤ - وتحلبا بهذه الروح ، أجريت محادثات تحت رعايتي في جنيف ونيويورك منذ ٢٥ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، فضلا عن المحادثات التي أجرتها ممثلي الشخص يان الياسون ، منذ تعبيئه في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ .

٣٥ - ولكل من جمهورية ايران الاسلامية والعراق فهم مختلف للعناصر المكونة لوقف اطلاق النار وللمواضيع التي تقع في نطاق كل من فقرات المنطوق الوارد في القرار . وهذا التفاوت ، وما ينطوي عليه ذلك من مسائل أساسية ، جعل من الصعب المضي في التنفيذ الكامل والسرع لقرار مجلس الامن ٥٩٨ (١٩٨٧) . ومما له أهمية بالنسبة إلى سلطة مجلس الامن لا يظل هذا القرار منفذًا تنفيذا جزئيا .

٣٦ - وأعتقد أنه لا يزال من الممكن التوصل مع الطرفين إلى التفاهم العام المشار إليه في الفقرة ٣٣ أعلاه . وكانت الجهود المبذولة من ناحيتي ومن قبل ممثلي الشخصي مكثفة وغير منقطعة منذ أصبح وقف اطلاق النار نافذا . وقد دأبنا خلال الشهور القليلة الماضية ، على العمل المتوازن من أجل وضع الاساس للشقة المتبادلة وللتغلب ، في الوقت ذاته ، على المسائل الرئيسية التي تشير هذا التباين في وجهات النظر . وقد واملنا استطلاع الاجراءات المختلفة التي قد تخدم عملية السلم على أفضل وجه .

٣٧ - ويحذوني أمل قوي في اتخاذ مزيد من الخطوات التي لها طابع بناء الشقة والمماطلة لتلك التي أوضحت في الفقرة ٣٠ أعلاه ، من جانب كل من الطرفين في المستقبل القريب مما يعزز احتمالات عملية السلم في مجموعها .

٣٨ - ويستلزم تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٥٩٨ (١٩٨٧) أن يبدي كل من يعنيه الأمر تصميماً ايجابياً وأن يكشف جهوده لبيان أهدافه للطرف الآخر . ومن شأن تنفيذ القرار أن يحقق السلم لكل من البلدين وأن يسهم في توفير الأمن والاستقرار للمنطقة ككل .

٣٩ - وينبغي لنا ، حتى نتوصل إلى ذلك ، أن ننظر في قرار مجلس الأمن رقم ٥٩٨ (١٩٨٧) في سياق أوسع نطاقاً . إذ ينبع ، تنفيذ القرار طبقاً لمبادئ القانون الدولي حيث أنه يتصل ببراعة السلامة الاقليمية وعدم اكتساب الاراضي بالقوة وحرمة الحدود المعترف بها دولياً وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى . والمبدأ الأساسي هو الوفاء بحسن نية بالالتزامات الدولية ولاسيما تلك المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة .

٤٠ - وبالمثل فإن التنفيذ يحتاج إلى اتاحة الفرصة ، باسرع ما يمكن لإعادة الأمور إلى وضعها الطبيعي . وينبغي أن يستفيد البلدان كلاهما استفادة كاملة في أقرب وقت ممكن ، من شمار السلام . وقد تكون هناك حاجة إلى وضع ترتيبات عملية ، لاسيما بالنسبة للحياة الاقتصادية للبلدين ، من أجل التعجيل بعودة الأمور إلى وضعها الطبيعي .

٤١ - واستخدام الاراضي أو الموارد الاقتصادية أو البشر كأوراق مساومة في عملية تحقيق السلم سيغوق ، في الواقع ، تحقيق الرغبة في إقامة علاقات حسن جوار واستقرار دائم في المنطقة - وهي الرغبة التي أعربت عنها لي وللممثل الشخصي ، بشدة ووضوح ، قيادات البلدين كليهما .

٤٢ - وإنما وممثل الشخصي مستعدان لمساعدة الطرفين بالروح نفسها التي سادت مجلس الأمن عندما اعتمد بالإجماع القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) . وإنني اتطلع إلى متابعة المناقشات مع وزيري الخارجية في وقت قريب جداً . وسوف استكشف معهما ، عندئذ ، كيفية المضي قدماً بأكثر الطرق فعالية . ولكي تنجح المحادثات ينبغي للطرفين معاً أن يقبلوا لا يكون هناك غالب ومتغلب على مائدة المفاوضات وأن ت manus سلامة البلدين معاً وكرامتهم وشرفهما . وإنني أعتبر هذا بمثابة الأساس المطلب الذي تجري عليه تحت رعايتي ، محادثات سلم جادة ومثمرة بين جمهورية إيران الإسلامية وال العراق .

٤٣ - وإلى أن يتحقق ذلك سيكون واضحاً لاعضاء مجلس الأمن أن استمرار وجود فريق مراقب الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق هو شرط أساسى لتحقيق مزيد من التقدم نحو التنفيذ الكامل للقرار ٥٩٨ (١٩٨٧) . وقد أكد لي الطرفان معاً دعمهما للفريق وموافقتهم على ضرورة تمديد ولايته . ولذلك ، فإني أوصي مجلس الأمن بتجديد ولاية الفريق ، وبأن يكون التجديد لفترة ٧ أشهر و ٢٢ يوماً ، أي حتى ٣٠ أيلول / سبتمبر ١٩٨٩ وذلك نظراً للأسباب المذكورة في الفقرة ٢٣ أعلاه .

٤٤ - وأخيراً ، فإني أنتهز هذه الفرصة لكيأشيد باللواء سلافكو يوفيتتش ، رئيس المراقبين العسكريين ، ولجميع الرجال والسيدات ، العسكريين والمدنيين ، العاملين تحت قيادته ، نظراً لما أبدوه من مهارة وعزّز عندما أنشأوا فريق مراقب الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق وجعلوه جاهزاً للعمل في فترة قصيرة للغاية ، ونظراً للطريقة التي يؤمنون بها ، منذ ذلك الوقت ، مهمتهم الصعبة . ولقد كان أداؤهم على مستوى رفيع للغاية ، وهو أمر يشهد لهم ولبلدانهم وللأمم المتحدة .

- - - - -





